

وقيل صلى الله عليه وسلم عن الاقتطاع وامر بالتلويح والاقتطاع شدة
 العامة على الارس من غير اذرة تحت الحرك كذا في المختار الصالح
 ومن سنة الاسلام لبس المرقع بالفارسية حاشية باره دخلت
 والخمين بفتح طاء وكسر الشين المعجم من الثياب قال الامام قد
 كره السلق الشوب الرقيق حتى ما من سربان اشباح الصوى من المدا
 المغيرة من الكور هات ولها ورد في الخبر من رق ثوب رفعت
وقيل كان عمر بن الخطاب اذا راى عراة ثوبين رقيقين علاه يرا
 ويقول دعوا هذه للنساء نعم قد يرخص ذلك لمن لا يلتزم بالزهد
 ويقف على رخصته اشنع هكذا في العوارف **وروي** ان جابر بن عبد الله
 عامر الحادي زرعه في القم فماله عن الزهد فخرق في كتم ثم لم
 يكلمه فغضب بن عامر وبنكى ال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقال تاني
 ابارك في هذه الثياب وتسللم عن الزهد وهم يقولون الثياب
 الرقاق من ثياب الفساق كذا في شرح الخطيب والفتن اشنع لوق
 من سلق الماء اي شربه واشنع للقلب واسلم للعدو وابعدهن الرأية
وروي في الخبر من نوك ثوب جمال وهو قادم على ليه البسلام
 من حلل الخبيث وكان شيخنا المرشد الكمال قطب الاثاق النبيي السجود
 ربه الله يتقيد برثه من الميوس بل كان يلبس ما يتفق من غير كفا
 واختيار وكان يلبس العمامة بعشرة دنانير وكان
 يلبس العمامة بما يتفق وكان اشنع اليوسعود رحمه الله
 ترك الاختيار وكان يلبس الثوب الناعم فلبسه وكان يقال
 رجما يسبق الى مواطن الناس الا انكار عليك بلبس هذا الثوب
 اما تلق باحد الرجلين رجل يطلبا يظهر حكم الشرع فسقوا له
 تزي ما تكريه الشرع فيقول لا ورجل يطلبا بحفا بق العود
 الرقاب العزيم فسقوا هل ترى فيما لبسنا اختيارا او عذنا بشهوة
 لا ولنس الصوف والشعر من صفة الانبياء عليهم السلام والصلوة
 الصوف علفنة والشعر لغيرها **روى** صلى الله عليه وسلم في
 الصدوق في حقه وكره في الصلوة البطلون فانه حرم من البهيم
 الحديث اول من لبس الصوف الهم ورجوا في حقه الصلاة
 خرجا من الجنة وكذا رواه عنه صلى الله عليه وسلم انه قال عليكم بالصلوة
 الصوف

يقطع حلا وذا الايمان **وروي** بن مسعود رضي الله عنه انه قال لا تكلمتم
 موسى عليه السلام كانت عليه جيبته صوف وانما رصوف سردال
 صوف وكان عصبى عليه السلام يلبس الشعر ويأكل من الشجر ويبيضا حيش
 ابي كذا في المناصت وانما اي لبسها اية التواضع اي علامته وليس
 العبادة ايضا مستحب واول من لبسها سليمان عليه السلام تشها
 بالمساكين واحب الالوان البيا من ثوان اليبض لباس الانبياء عليهم
 السلام **وروي** بسورة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال البوالقي
 البيض فانها اظهرها طيب وكفوتوا فيها موتاكم ومن لعدم دخول
 يد الصباغ وقوله اذيب اي احسن لبقائه على اللون الذي ترك
 وترك تغير الله بها الاما رض على استحباب تغيره كحضاب المرأة
 بالحنا وكذا حضاب الشعر كذا في المظهر لكن ينبغي ان يعلم ان
 هذا في غير الحق والحق في غير اليبض لما ذكر ان الحق الاحمر لو حون
 واليبض حق هامان والاسود حق العلماء **وروي** ان حق النبي صلى
 الله عليه وسلم كان اسود والنظر في الحضرة يزيد في البر وقد لبس النبي
 صلى الله عليه وسلم البرد الاحضر قابس الاحضر ستة ويجتنب
 الرجال الحزمة والضفة من الثياب ولا باس بقليل الزعفران
 المشزوج في ثوب اشعار بالنكاح واعلم انتم يستحون ان
 يلبس المبعوض احبنا خلاقا للمجوس لانهم يلبسون المبعوض دائما
 وقيل لان بعض المجوس يقال لهم يسرجا كانوا يلبسون اليبض
 دائما كذا في الشرح النقاية ولا يلبس الديباج نوع من الحرير فاذا
 مغرب دبا وقال في الحرب الديباج هو الكنة سده عليه اوسم
 ويقال له اطلسى ولا الثوب المكفوف بالحرير الذي خيط على
 حبيبه واكمامه وذيل شئ من الحرير لما قال صلى الله عليه وسلم
 لا لبس القميص المكفوف بالحرير واما ما ووهي في الحرير في حبيبه
 اصغر بنت النبي صلى الله عنهما من انه قال صلى الله عليه وسلم
 حبيبه بالديباج وهو محمول على انه اقل من القدر المباح
 وهو اروع اصابع وسجل على الوجه وقوله لا لبس بالاورع
 وقيل يقال هذا القول من اجل ان لبس اليبض كذا في شرح المناصت
 وحظي ثوب الثياب بالفسل وانه يبع القم والحون وعن جابر بن عبد الله